



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند 12 من مشروع جدول الأعمال المؤقت
المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الدورة الأولى للجهاز الرياسي
مدريد، اسبانيا، 12-16/6/2006
تطبيق المادة 6 من المعاهدة الدولية: الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية

بيان المحتويات

الفقرة

1-4	أولا - مقدمة
5-17	ثانيا- علاقة المادة 6 بمواد أخرى في المعاهدة
18-21	ثالثا- دور المؤسسات الأخرى
22-25	رابعا - أساليب العمل الممكنة
26-29	خامسا - التوجيهات المطلوبة من الجهاز الرياسي

تطبيق المادة 6 من المعاهدة الدولية: الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية

أولاً - مقدمة

1 - قررت اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (اللجنة المؤقتة) في اجتماعها الثاني أنّ معظم القضايا الأولى بالبحث خلال الدورة الأولى للجهاز الرياسي يجب أن تشمل تطبيق المادة 6 من المعاهدة عن الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية¹.

2 - وتنص المادة 6-1 على ما يلي:

"عمل الأطراف المتعاقدة على وضع ترتيبات ملائمة للسياسات وللجوانب القانونية التي تشجع على الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وعلى استمرارية هذه الترتيبات".

3 - وتلحظ المعاهدة مجموعة من الإجراءات التي بإمكان الأطراف المتعاقدة اتخاذها لبلوغ هدفها المتمثل بالاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية. لذا، تتضمن المادة 6-2 قائمة تحتوي على بعض التدابير الممكنة والتي فيها سلسلة من الإجراءات والمبادرات المحتملة للنجاح في بلوغ الهدف المذكور. وينبغي اتخاذ العديد من تلك الإجراءات على المستويين القطري والمحلي.

4 - وتدرس هذه الوثيقة بإيجاز دور المادة 6 في المعاهدة وعلاقتها بغيرها من المواد، فضلاً عن مجموعة الجهات الفاعلة التي ينبغي إشراكها في تطبيق المادة 6؛ كما تُطلب فيها توجيهات حول سبل قيام الجهاز الرياسي باتخاذ إجراءات لدعم تطبيق المادة 6.

ثانياً- علاقة المادة 6 بمواد أخرى في المعاهدة

5 - يتضح من خلال استعراض المعاهدة أنّ مفهوم الاستخدام المستدام الذي تشمله المادة 6 مفهوم أساسي لتنفيذ المعاهدة ككلّ.

6 - والهدف الثاني الذي تسعى إليه المعاهدة هي "الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة"². وهذا الهدف أساسي أيضاً لتحقيق الهدفين الأول والثالث للمعاهدة، أي صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والاقتسام العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، على اعتبار أنّ صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة هي بالدرجة الأولى بغرض الاستخدام المستدام وأنّ هذا النوع من الاستخدام يولد منافع يمكن تقاسمها.

7 - وترتبط المادة 6 ارتباطاً وثيقاً بمعظم الأحكام الخاصة في المعاهدة، لا سيما المادة 5 عن صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستكشافها وجمعها وتوصيفها وتقييمها وتوثيقها؛ المادة 7 عن الالتزامات القطرية والتعاون الدولي؛ المادة 9 عن حقوق المزارعين؛ والمادة 18 عن استراتيجية التمويل. وعلاوة على ذلك، سوف يعتمد تطبيق المادة 6 من الناحية العملية على مدى النجاح في تطوير أحكام الجزء الخامس من المعاهدة عن العناصر المساندة.

¹ الفقرة 26 من الوثيقة CGRFA/MIC-2/04/REP، تقرير الاجتماع الثاني لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بوصفها اللجنة المؤقتة للمعاهدة الدولية.

² المادة 1-1.

8 - ومع أنّ المادة 5-1 تتناول تحديداً موضوع صيانة الموارد، فهي تربط تحديداً بينه وبين الاستخدام المستدام، ضمن أسلوب عمل متكامل، فضلاً عن سلسلة الأنشطة المطلوبة لتحقيق الهدفين الأول والثاني للمعاهدة:

على كل طرف متعاقد، وفقاً لتشريعاته القطرية، وبالتعاون مع أطراف متعاقدة أخرى حيثما كان ملائماً، أن يدعم اتباع منهاج متكامل لاستكشاف الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وصيانتها واستخدامها المستدام، حيثما كان ملائماً [...] .

9 - وتؤيد المادة 7-1 أحكام المادتين 5 و6 حيث تنصّ على ما يلي:
يقوم كل طرف متعاقد، حسبما يكون ملائماً، بدمج الأنشطة المشار إليها في المادتين 5 و6 في سياساته وبرامجه المتعلقة بالتنمية الزراعية والريفية، والتعاون مع الأطراف المتعاقدة الأخرى، سواء مباشرة أو من خلال المنظمة وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، على صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام.
10 - وتنصّ المادة 7-2 على التعاون الدولي الذي يجب أن يكون الغرض منه تحديداً: تعزيز قدرات البلدان النامية والبلدان التي يمرّ اقتصادها في مرحلة تحول، بما في ذلك ما يتعلق باستخدام المستدام؛ تعزيز الأنشطة الدولية للترويج لجملة أمور منها الجوانب الخاصة باستخدام المستدام، على غرار التحسين الوراثي وتربية النباتات وتكاثر البذور؛ وتشاطر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمعلومات والتقانة المناسبة واللازمة لاستخدامها وإفساح المجال للحصول عليها وتبادلها طبقاً للجزء الرابع؛ تعزيز الترتيبات المؤسسية في الجزء الخامس؛ وتطبيق استراتيجية تمويل المعاهدة.

11 - وتنصّ المادة 9 على الاعتراف بحقوق المزارعين وحمايتهم من خلال التدابير القطرية وقد يكون من المفيد في هذا السياق اتخاذ إجراءات متنوعة للاستخدام المستدام للموارد الوراثية في إطار المادة 6-2 بما فيها تقوية البحوث لتعزيز التنوع البيولوجي من خلال تعظيم التباين النوعي في ما بين المحاصيل وفي داخلها لمصلحة المزارعين وتشجيع، حسبما يكون ملائماً، جهود تربية النباتات التي تعزز، بمشاركة المزارعين³، ولا سيما في البلدان النامية، القدرة على استنباط أصناف متكيفة بصورة محددة مع مختلف الظروف الاجتماعية والاقتصادية والأيكولوجية، بما في ذلك المناطق الهامشية.⁴

12 - كما تتعهد الأطراف المتعاقدة، بموجب المادة 18، بتطبيق استراتيجية تمويل كفيلة بزيادة توافر الموارد المالية لتنفيذ الأنشطة التي نصت عليها المعاهدة وشفافيتها وكفاءتها وفعاليتها. وهناك اعتراف في استراتيجية التمويل بأهمية الاستخدام المستدام: سيتم إسناد الأولوية لتنفيذ الخطط والبرامج المتفق عليها لأجل المزارعين في البلدان النامية وخاصة أقل البلدان نمواً، والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمرحلة تحول، الذين يقومون بصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام.⁵ وبالتالي النجاح يسمح بإعداد استراتيجية التمويل بتخصيص الموارد لمساعدة المزارعين على استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة توصلاً إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

13 - ويتناول الجزء الخامس من المعاهدة العناصر المساندة لها أي المواد 14 - خطة العمل العالمية لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام؛ المادة 15 - مجموعات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة خارج المواقع الطبيعية في المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وفي المؤسسات الدولية الأخرى؛ المادة 16 - الشبكات الدولية للموارد الوراثية النباتية؛ والمادة 17 - النظام العالمي للإعلام عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

³المادة 6-2(ب).

⁴المادة 6-2(ج).

⁵المادة 18-5.

14 - والعناصر المساندة للمعاهدة هي بوجه عام أنشطة لا ترعاها المعاهدة أو جهازها الرياسي، لكنها ضرورية لحسن تنفيذ المعاهدة والأهداف التي تطمح إليها. وهي تستوجب قيام تعاون مع الأطراف الفاعلة الأخرى لإنجاح تنفيذها، خاصة مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.⁶ وتتص المادة 14 عن خطة العمل العالمية على ما يلي:

يجب أن تعمل الأطراف المتعاقدة على تدعيم تنفيذها الفعال، بما في ذلك من خلال خطط العمل القطرية، وحسب الملائم من خلال التعاون الدولي لتوفير إطار متسق، ضمن جملة أمور أخرى، لبناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتبادل المعلومات ...

15 - وخطة العمل العالمية المتتابة⁷ التي وافق عليها المؤتمر الدولي الرابع للموارد الوراثية النباتية الذي عُقد في ليبزيغ، ألمانيا عام 1996، تحدد إطاراً لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ولإستخدامها المستدام. وتعكس إلى حد كبير قائمة التدابير التي يمكن اتخاذها والمشار إليها في المادة 6 مجالات العمل ذات الأولوية 9 إلى 14 في خطة العمل العالمية⁸. وترتبط مجموعة أخرى من مجالات العمل ذات الأولوية بالمؤسسات وبناء القدرات وهي بالتالي تكمل الاستخدام المستدام وتسانده. وهكذا، فإن تطبيق خطة العمل العالمية يساهم في تنفيذ الأنشطة التي نصت عليها المادة 6 من المعاهدة. وتتضمن الوثيقة IT/GB-1/06/Inf.6 بعنوان تنفيذ خطة العمل العالمية مزيداً من المعلومات عن خطة العمل العالمية وعن برنامج العمل الجاري والمخطط له لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة على صعيدي الإشراف على التنفيذ وتسهيله.⁹

16 - وسيعطي التقرير الثاني عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم معلومات موضوعية وسيتضمن تحليلاً وترتيباً للأولويات كمنطلق لتحديث خطة العمل العالمية المتتابة. وحددت هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة لنفسها عام 2008 كموعِد لإنجاز التقرير الثاني. وفي هذا الإطار، تطلب المعاهدة إلى الأطراف المتعاقدة أن تتعاون مع الهيئة "في إجراء عمليات إعادة تقييم دورية لحالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في العالم لتيسير تحديث خطة العمل العالمية المتتابة المشار إليها في المادة 14".¹⁰

17 - والمجموعات خارج مواقعها الطبيعية التي هي بحوزة المراكز الدولية للبحوث الزراعية وغيرها من المؤسسات الدولية والتي يجب، طبقاً للمادة 15، إدراجها ضمن النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد الوراثية واقتسام منافعتها، فهي غاية في الأهمية على صعيد الاستخدام المستدام: إذ إن الحصول على الموارد الوراثية التي في حوزتها من جانب المزارعين والمربين ونظم البحوث الزراعية القطرية في العالم أجمع، والأبحاث العلمية التي يقومون بها تُعتبر إحدى أهم ركائز الأمن الغذائي في العالم، حاضراً ومستقبلاً. فستكون تلك المؤسسات إذاً شريكة أساسية للجهاز الرياسي من أجل تطبيق المادة 6.

18 - وتتعرف المادة 16 بالأهمية الخاصة للشبكات الدولية للموارد الوراثية النباتية. فهي مؤسسات رئيسية في عملية الربط بين أنشطة الصيانة والاستخدام. وتشدد المادة 17 على أهمية نظم المعلومات مع اعتبار أن تبادل المعلومات سوف يساهم في اقتسام المنافع من خلال إتاحة

⁶ انظر الوثيقة IT/GB-1/06/15، العلاقة بين الجهاز الرياسي وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة يمكن الاطلاع على خطة العمل العالمية لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام على العنوان <http://www.fao.org/WAICENT/FAOINFO/AGRICULT/AGP/AGPS/Pgrfa/gpaeng.htm>

⁸ النشاط ذات الأولوية 9: التوسع في توصيف وتقييم وحصر المجموعات الأساسية وزيادة عددها من أجل تيسير استخدامها؛

النشاط ذات الأولوية 10: زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز الصفات الوراثية وتوسيع قاعدة الموارد الوراثية؛

النشاط ذات الأولوية 11: تشجيع الزراعة المستدامة بتنوع إنتاج المحاصيل والتوسع في هذا التنوع؛

النشاط ذات الأولوية 12: الترويج للمحاصيل والأنواع غير المستخدمة على النحو الأمثل؛

النشاط ذات الأولوية 13: دعم إنتاج البذور وتوزيعها.

النشاط ذات الأولوية 14: إيجاد أسواق جديدة للأصناف المحلية والمنتجات "الغنية بالتنوع"

⁹ سوف تعقد المنظمة اجتماعاً جانبياً عن تنفيذ خطة العمل العالمية، يتركز حول الإشراف عليها وحول آلية تيسير تطبيقها ومساهمتها في

التقرير الثاني عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم.

المادة 17-3

المعلومات عن الموارد الوراثية النباتية المتاحة لجميع الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك تعزيز الاستخدام المستدام. ويجب أن يستند النظام العالمي للمعلومات عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على النظم الموجودة، بما فيها تلك التي أنشأتها هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.¹¹

ثالثاً- دور المؤسسات الأخرى

19 - تحمّل المعاهدة الأطراف المتعاقدة بالدرجة الأولى مسؤولية تطبيق المادة 6 من خلال تنفيذ أنشطة قطرية ودولية على حد سواء. غير أنّ العلاقة الكامنة بين المادة 6 ومواد أخرى، لا سيما مواد الجزء الخامس من المعاهدة عن العناصر المساندة، تفترض مشاركة مجموعة كبيرة من الأطراف، بما في ذلك المنظمة وبخاصة هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لها والمراكز الدولية للبحوث الزراعية وغيرها من المؤسسات الدولية التي لديها مجموعات مواد وراثية خارج موقعها الطبيعي، فضلاً عن الشبكات الدولية للموارد الوراثية النباتية.

20 - كما تنصّ المعاهدة على ضرورة تحقيق أهدافها بما يتسق مع اتفاقية التنوع البيولوجي. لذا ينبغي تنفيذ جميع الأنشطة المتصلة بالأهداف، بما فيها الاستخدام المستدام، بما يضمن تكاملها مع اتفاقية التنوع البيولوجي. وتجمع حالياً العديد من أنشطة التعاون بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمة وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لها، لا سيما في إطار برنامج العمل الخاص بالتنوع البيولوجي الزراعي. وقد يرغب الجهاز الرياسي في السعي إلى التكامل والتفاعل مع مختلف الأطراف الفاعلة المعنية.

21 - وسيكون حُكماً عدد من الشركاء الإضافيين حكومات ومنظمات دولية تضطلع بأنشطة وتؤمّن موارد في إطار استراتيجية تمويل المعاهدة¹²، علماً بأنّ عدداً كبيراً منها سوف يسعى إلى تعزيز الاستخدام المستدام مع مراعاة خطة العمل العالمية. وفي هذا الإطار، تؤدي الأطراف المتعاقدة دوراً آخر كما نصّت عليه المادة 18 من خلال العمل على إتاحة الموارد واتخاذ "التدابير الضرورية والملائمة، في إطار الأجهزة الرياسية للآليات الدولية، والصناديق والأجهزة ذات الصلة لضمان منح الأولوية والاهتمام لتخصيص الموارد التي يمكن التنبؤ بها والمتفق عليها لتنفيذ الخطط والبرامج بمقتضى هذه المعاهدة".

22 - وعلاوة على ذلك، فإنّ العديد من المنظمات غير الحكومية، بما فيها المجتمع الأهلي والقطاع الخاص، تستخدم بدورها الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وقد يرغب الجهاز الرياسي في البحث في إمكانية توعيتها بقدر أكبر على المادة 6.

رابعاً - أساليب العمل الممكنة

23 - إعتبرت اللجنة المؤقتة تطبيق المادة 6 إحدى القضايا ذات الأولوية كي ينظر فيها الجهاز الرياسي في دورته الأولى.

24 - وسيبحث الجهاز الرياسي بموجب البند 11 من جدول الأعمال في إمكانية تشكيل لجنة استشارية فنية دائمة¹³ ويعطي وجود لجنة استشارية فنية دائمة فرصة للجهاز الرياسي للحصول على مشورة فنية مفيدة من أجل تيسير إجراء مزيد من المناقشات وإبلاغ قرارات

¹¹ اتسعى الهيئة إلى إيجاد سبل للتعاون مع الجهاز الرياسي في هذا المجال. وقد يُستفاد في هذا السياق من بعض التوصيات التي رفعتها إلى الهيئة جماعة العمل الحكومية الدولية الفرعية التابعة لها والمعنية بالموارد الوراثية النباتية، انظر الفقرات 16-18 من الوثيقة CGRFA/WG-PGR-3/05/ Report.

<http://www.fao.org/waicent/FaoInfo/Agricult/AGP/AGPS/pgr/ITWG3rd/docsp1.htm>

¹² انظر الوثيقة IT/GB-1/06/5، مشروع استراتيجية تمويل المعاهدة الدولية.

¹³ انظر الوثيقة IT/GB-1/06/8، إمكانية تشكيل لجنة استشارية فنية دائمة.

الجهاز الرياسي بهذا الشأن. وعليه، قد يرغب الجهاز الرياسي في أن ينظر في إمكانية إحالة المسألة إلى اللجنة الاستشارية الفنية الدائمة في حال تشكيلها. وإلا، فهو قد يرغب في إطلاق عملية مخصصة تساعده على التعامل مع مسألة تطبيق المادة 6.

25 - وفي هذا الإطار، قد ينظر الجهاز الرياسي في إمكانية توجيه أمانته لإجراء دراسات وأعمال أولية أخرى بما يساعد على دراستها من جانب اللجنة الاستشارية الفنية الدائمة في حال تشكيلها، وإحالة الموضوع إليها ومن جانب الجهاز الرياسي نفسه.

26 - وقد يرغب الجهاز الرياسي أيضاً في تشجيع الأطراف المتعاقدة وغيرها من المنظمات والأجهزة المعنية على دعم التوسع أكثر في دراسة وبلورة القضايا و/أو اتخاذ أي تدابير عملية أخرى من شأنها أن تساهم في تطبيق المادة 6 والأحكام ذات الصلة، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وتنظيم أو استضافة مشاورات وحلقات عمل ودراسات ذات الصلة.¹⁵¹⁴

خامساً - التوجيهات المطلوبة من الجهاز الرياسي

27 - إن توجيهات الجهاز الرياسي المطلوبة لمعرفة الطريقة التي يرغب من خلالها التعاطي مع المادة 6. وقد يرغب الجهاز الرياسي في إحالة المسألة إلى اللجنة الاستشارية الفنية الدائمة التابعة له، في حال تشكيلها، أو أن يقرر إطلاق عملية مخصصة للتحضير لأعماله المتصلة بالمادة 6. ويرجى من الجهاز الرياسي تحديد نطاق هذه المهمة التي قد تشمل:

- دراسة الخيارات والإجراءات الخاصة بتطبيق المادة 6، بما فيها أدوار كل من الجهاز الرياسي والأطراف المتعاقدة؛
- التعاون مع هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة بالنسبة إلى خطة العمل العالمية المتتابة والتقارير عن حالة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والنظام العالمي للمعلومات. وقد يرغب الجهاز الرياسي في الطلب إلى الهيئة تجديد التركيز على استخدام الموارد الوراثية النباتية عند بلورة العناصر المساندة هذه للمعاهدة؛
- التعاون مع منظمات ومبادرات دولية معنية أخرى.

28 - وقد يرغب الجهاز الرياسي في الطلب إلى أمانته إجراء دراسات أساسية محددة أو جمع المعلومات الفنية اللازمة وفي هذه الحالة تحديد الدراسات والمعلومات التي قد يرغب في الحصول عليها.

29 - وقد يرغب الجهاز الرياسي أيضاً في دعوة الأطراف المتعاقدة إلى إعداد وعرض وثائق كفيلة بمساعدته على تأدية مهمته.

¹⁴ في هذا الإطار، عقدت الحكومة السويسرية حلقة عمل للخبراء في روما يومي 10 و11/9/2005، ناقش خلالها خبراء في الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من مختلف أنحاء العالم مسألة تطبيق المادة 6. كما صدرت عنها ورقة طلبت إلى الأمانة المؤقتة عرضها على الجهاز الرياسي. وقد صدرت ضمن الوثيقة IT/GB-1/06/Circ.1، تطبيق المادة 6 من المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة. ورقة مقدمة من سويسرا. كما ستعقد سويسرا اجتماعاً جانبياً عن الاستخدام المستدام خلال الاجتماع الأول للجهاز الرياسي.

¹⁵ سوف تبحث المنظمة إلى جانب مجموعة من المؤسسات من أصحاب الشأن، بالتوازي مع الجهاز الرياسي، كيفية إعداد وإطلاق مبادرة جديدة تساند استراتيجية تمويل المعاهدة بالنسبة إلى بناء القدرات في مجال تربية النباتات، باعتبار ذلك إحدى الركائز الأساسية للاستخدام المستدام، كما نصت عليه المادة 6. ومن المقرر عقد اجتماع جانبي لمناقشة هذا الموضوع مع الوفود.